من اختصاص الحمد به تعالى قال المناوي صرح به السعد
والسيد والقاضي والزمخشري وغيرهم من المحققين وعليه اشكال
لان افعال العبد وان كانت في الحقيقة مخلوقة له تعالى ترجع
الى العبد قطعا لكونها كسبه ويمدح ويذم عليها فايحمد باعتبار
ذلك ورجوعها اليه تعالى لا يقتضي الحصر فيه والناس فريقان
فريق جروا على ذلك المحققين وهو هنوا ما قالوه ومنهم
المولى ابن الهمام وقد كرما اطال به في الرد عليهم وفريق
سلكوا الادب معهم وسيد هذا الفريق المحقق الدواني
فنزله الحصر على الحقيقة لان الحمد يختص بالفعل الاختياري
ولا اختيار لغيره تعالى اذ العبد مضطر في صورة مختار
ثم قال والحاصل انهم نزلوا غير حمده الله منزلة العدم او منزلة
حمده لانه سيده كل جميل فحمد غيره كالعارية لان الكل منه
واليه وكل اختيار لغيره يعود الى الاضطرار اه كلام المناوي
مختصرا ولا يخفا ان لحمد لغيره شامل لحمده لكل خلقه نحو
وانك لعلى خلق عظيم وان المراد كون المحمود به وعليه في
حقه غيره تعالى بمنزلة العدم لا بنفس الصيغة بالغنا اذ لا
يصح كون نفس ثناء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مثلا
منزلة العدم اذ لا يقوله احد مع ذلك لا يخفا ما فيه وان كان
المراد ان جميع الكمالات المتصفة بها خلقه انما هي منه ومن
فيض جوده وكرمه واحسانه المحض وهو المالك لهم ولكمالهم
فكانهم لا كمال لهم لانه في الحقيقة منه واليه فترجع كلها
اليه قال العلامة الشرقاوي وجملة الحمد تحتمل كونها
انشائية مفيدة لانشاء الحمد اذ القابل لحمد الله منشئ الثنا

عليه تعالى بمضمون الجملة وهو اختصاص الحمد بالله او
استحقاقه له لانشاء المضمون الذي هو نفس الاختصاص
او الاستحقاق لانه ليس في قدرة العبد ومضمون الجملة
هو مصدر المأخوذ من المحكوم به المضاف للمحكوم عليه
كقيام زيد من قولك زيد قايم وتحتمل كونها خبرية وقيد
ما ذكر بطريق اللازم اذ من لازم الاخبار عن الحمد بانه
مملوك او مستحق لله وصفه بانه مالك او مستحق له و
ذلك جميل قطعا فيكون الوصف به حمدا وما قيل انه لا يرد
في الحمد من الاذعان لمدلول الجملة والاخبار لا يستلزمه فلا
يكون حمدا فمردود لانه مبني على اشتراط اعتقاد اتصاف
المحمود بالمحمود به باطنا وليس بشرط بل الشرط قصد
التعظيم وان لم يعتقده باطنا وايضا لا وجه للفرق في عدم
الاستلزام المذكور بين الانشا والخبر اهـ وقال
المدابغي كونها انشائية معناه اي مستعملة في الانشا مجازا
اي القصد بها انشا الحمد وايجاده لحصول الحمد بالتكلم
بها كما هو شان الانشا ان يكون معناه مغايرا للفظه بخلاف
الخبر فمعناه سابق على لفظه ثم قال وظاهر كلامه انها
اذا جعلت خبرية معنى لا يحصل بها الحمد وهو كذلك
وضعفا فلا ينافيه كلام السيد انها تفيد ذلك لان الازم هنا
وكونها مستعملة في الانشا مجاز هو المتبادر انتهى وقال
المناوي والقول بان جملة الحمد من صيغ الانشا شرعا
او مشتركة بين الاخبار والانشاء كصيغ العقود زيفه
المولى حسن الرومي بان تلك اخبارات لغة نقلها الشرع

Copyright © King Saud University